

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٣١ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير عام ٢٠١٤ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ شمال سيناء :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

#### قرار :

#### (المادة الأولى)

يتم تخصيص قطع الأراضي التالية المملوكة لمحافظة شمال سيناء ، بالمجان ، للجهة وفي الغرض المبين أمام كل قطعة كما هو موضع تفصيلاً في الجدول التالي :

**أولاً - مدينة الحسنة (عدد ٩ قطع) :**

ملاحظات	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
تمويل مديرية الصحة	إقامة وحدة صحية بتجمع الخاتمية بقرى المفارق	٥٠×٥٠	١
تمويل مديرية الصحة	إقامة نقطة إسعاف بتجمع أبو فياض التابع لقرية وادى العمرو	١٥×١٥	٢
تمويل جهاز التعمير	إقامة ١٠ بيوت ريفية بقرية ك ٦٤	٢٥٠×٥٠	٣
خطة استثمارية	إقامة مجلس قروى بقرية المفارق	٤٠×٤٠	٤
تمويل جهاز التعمير	إقامة ٥ بيوت بتجمع روض سالم التابع لقرية المفارق	٢٥٠×٥٠	٥
تمويل مديرية الصحة	إقامة نقطة إسعاف بقرية الجدى	١٥×١٥	٦
تمويل جمعية صناع الحياة	إقامة مدرسة مجتمع مدنى بتجمع عمر بن الخطاب بقرية الجدة	٢٠×٢٠	٧
تمويل مديرية الصحة	إقامة نقطة إسعاف بتجمع أولاد على بقرية المقضبة	٢٠×٢٠	٨
تمويل جهاز التعمير	إقامة بيوت بدوية بتجمع الأبيض التابع لقرية المفتر	٣٠٠×٢٠٠	٩

**ثانية - مدينة العريش (عدد ٥ قطع) مخصصة لمديرية الأوقاف :**

ملاحظات	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
بالمجهود الذاتية	إقامة مسجد الحبيب محمد بحى السمران	١٨x٢٠.	١
بالمجهود الذاتية	إقامة مسجد فتح الإسلام بالدهيشة البحريه جنوب المساعد	٢٢,٥x١٦,٦٠	٢
بالمجهود الذاتية	إقامة مسجد أبي بصير بحى أبي صقل	٢١٩	٣
بالمجهود الذاتية	إقامة مسجد الصفا والمروى بحى الصفا	٢٠x٢٠	٤
بالمجهود الذاتية	إقامة مسجد التقوى شرق طريق المطار - لحفن	٢٠x٢٠	٥

**ثالثا - مدينة بئر العبد (قطعة واحدة) :**

ملاحظات	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
مجلس المدينة	إقامة ٢ عمارة سكنية بقرية بالوطة	٤٠x٤٠	١

**رابعا - مدينة الشيخ زويد (قطعة واحدة) مخصصة لمديرية الأوقاف :**

ملاحظات	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
جهود ذاتية	إقامة مسجد الحسين بحى أبو رفاعي	٢٠x٢٠	١

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ شعبان سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ١٧ يونيو سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / إبراهيم محلب